

وسائل الشيعة

[135] 7 - باب انه لا يثبت الربا بين الولد والوالد، ولا بين الزوجين، ولا بين السيد وعبيده، ولا بين المسلم والحربي مع اخذ المسلم الزيادة، وحكم الربا بينه وبين الذمي (23319) 1 - محمد بن يعقوب، عن حميد بن زياد، عن الخشاب، عن ابن بقاح (1) عن معاذ بن ثابت، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): ليس بين الرجل وولده ربا وليس بين السيد وعبيده ربا. (23320) 2 - وبهذا الاسناد قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ليس بيننا وبين أهل حربنا ربا نأخذ منهم ألف ألف درهم بدرهم ونأخذ منهم ولا نعطيهم. ورواه الصدوق مرسلًا نحوه (1) وكذا الذي قبله. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (2)، وكذا الذي قبله. (23321) 3 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن محمد ابن عيسى، عن يس الضير عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر _____ الباب 7 فيه 7 أحاديث 1 - الكافي 5: 147 / 1، والفقيه 3: 176 / 791، والتهذيب 7: 18 / 76. (1) في نسخة من التهذيب: ابن رباح (هامش المخطوط) وفي التهذيب: ابن رباح. 2 - الكافي 5: 147 / 2. (1) الفقيه 3: 176 / 790. (2) التهذيب 7: 18 / 77. 3 - الكافي 5: 147 / 3. (*)
